نقض تفصيلي ومنع لمقدمة معينة هي الملازمة وهذا الكلام نقض اجمالي لا تعرض
فيه لمقدمة معينة من مقدمات المستدل ومعناه ان دليلكم بجميع مقدماته
ليس بصحيح وحاصله ان فيه خللا وبيان الخلل انه لو كان صحيحا لزم المحال الذي
هو الدور او التسلسل ويمكن الجواب عن هذا النقض الاجمالي بوجهين احدهما
بالنقض الاجمالي الآخر بان يقال دليلكم هذا بجميع مقدماته ليس بصحيح للزوم الدور
او التسلسل وثانيهما النقض التفصيلي ومنع مقدمة معينة هي هنا الملازمة بان
يقال لا نسلم لزوم الدور او التسلسل على تقدير صحة المقدمات بتمامها كيف والكل
امور معلومة بالبداهة ولما كان الوجه الاول من الجواب غير نافع له في هذا المقام
اذ هو بصدد اثبات الدعوى وبيان ان الكل ليس بنظري وهذا الوجه من الجواب
لا يفضي اليه اذ للخصم ان يعود بالنقض الاجمالي ثانيا فان عاد المستدل به ثانيا
عاد الخصم ثالثا وهكذا فلا يثبت الدعوى اختار الوجه الثاني من الجواب فان
قال الخصم معلومية المقدمات باطلة لكون تلك المعلومية منافية للتقدير المذكور
قال المجيب التقدير باطل لكونه منافيا لتلك المعلومية والى هذا اشار قدس سره بقوله
وهذا مؤيد لمطلوبنا قال الشارح اما الملازمة فلانه على ذلك التقدير اذا لم يحصل
الملزوم في الدعوى نظرية الكل واللازم اما الدور او التسلسل اشار الى الكلام المعنى
وجعل الملزوم في بيان الملازمة قصد تحصيل شيء منها على تقدير نظرية الكل واللازم
كون التحصيل بطريق الدور او التسلسل كما يفصح عنه عبارته رحمه الله في بيان بطلان

اللازم

اللازم تحقيقا للحق واشارة الى ان بناء الامر في الدعوى على المساهلة فكانه رحمه الله
اراد بالقصد الذي جعله ملزوما قصدا مفضيا الى المقصود لا مطلق القصد والا لم يصح
جعله ملزوما وقد يتحقق رحمه الله في قوله وهو التسلسل وقوله فيلزم الدور لان ذهاب
سلسلة الاكتساب الى غير النهاية ليس مما يصدق عليه التسلسل الذي هو الترتب
المذكور بل هو ملزوم له كما ان عود السلسلة ليس مما يصدق عليه الدور الذي
هو التوقف المذكور بل هو ملزوم له وقدم الدور على التسلسل في الدعوى اولا
ثم اخره عن التسلسل ثانيا في بيان الملازمة ثم راعى الترتيب الاول في بيان بطلان
اللازم ثالثا تفننا في الترتيب قوله حاصل السؤال ان استحضار امور غير متناهية
في زمان واحد او في ازمنة متناهية محال كانه قدس سره حمل قوله رحمه الله دفعة واحدة
على ما يقابل الازمنة الغير المتناهية وهو اما زمان واحد او ازمنة متناهية فان
المتناهي وان كان تدريجيا لكنه بالنسبة الى غير المتناهية دفعي وكانه رحمه الله اعتمد
على ذكر المقابل في التعليل لاشتراكه بين الزمان الواحد والازمنة المتناهية تأمل
قال الشارح فان الامور الغير المتناهية معدات اه هذا الكلام في معرض السند
لمنع الملازمة اعني قوله لا نسلم انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل لزم توقف
المطلوب اه والظاهر انه اراد بالمعد ههنا ما يشبهه في عدم لزوم الاجتماع
في الوجود لانه عدم حادث كما يدل عليه قوله والمعدات ليس من لوازمها ان تجتمع
في الوجود فيجوز ان يكون اعم من المنع من وجه لان ما لا يلزم ان يجتمع في الوجود يجوز

Copyright © King Saud University